

هل العتق من النار يوم عرفة للحجاج فقط أم لجميع المسلمين ؟



هل الدعاء والعتق من النار يوم عرفة للحجاج فقط أم لجميع المسلمين ؟ ولماذا يكره الصيام للحجاج ويستحب لغيرهم في هذا اليوم ؟

يوم عرفة يوم إكمال الدين وإتمام النعمة على المسلمين، ففي الصحيحين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلا من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرأونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: أي آية؟ قال: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً} (المائدة:3)، قال عمر : قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم الجمعة.

وهو من مفاخر المسلمين وأعيادهم، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: (يوم عرفة



ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، وهي أيام أكل وشرب) رواه الترمذي .

عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول : ما أراد هؤلاء) رواه مسلم

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (خير الدعاء دعاء يوم عرفة ، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير) رواه الترمذي وحسنه الألباني

وقد اختلف العلماء هل هذا الفضل للدعاء يوم عرفة خاص بمن كان في عرفة أم يشمل باقي البقاع ، والأرجح أنه عام ، وأن الفضل لليوم ، ولا شك أن من كان على عرفة فقد جمع بين فضل المكان وفضل الزمان .

وقد ثبت عن بعض السلف أنهم أجازوا ” التعريف ” وهو الاجتماع في المساجد للدعاء وذكر الله يوم عرفة ، وممن فعله ابن عباس رضي الله عنهما ، وأجازه الإمام أحمد وإن لم يكن يفعله هو .

قال ابن قدامة رحمه الله : قال القاضي : ولا بأس بـ ” التعريف ” عشية عرفة بالأمصار (أي : بغير عرفة) ، وقال الأثرم : سألت أبا عبد الله – أي : الإمام



أحمد - عن التعريف في الأمصار يجتمعون في المساجد يوم عرفة ، قال : ” أرجو أن لا يكون به بأس قد فعله غير واحد ” ، وروى الأثرم عن الحسن قال : أول من عرف بالبصرة ابن عباس رحمه الله وقال أحمد : ” أول من فعله ابن عباس وعمرو بن حُرَيْث ” .

وقال الحسن وبكر وثابت ومحمد بن واسع : كانوا يشهدون المسجد يوم عرفة ، قال أحمد : لا بأس به ؛ إنما هو دعاء وذكر لله . فقيل له : تفعله أنت ؟ قال : أما أنا فلا ، وروي عن يحيى بن معين أنه حضر مع الناس عشية عرفة ” انتهى .
المغني ” (2 / 129) .

وهذا يدل على أنهم رأوا أن فضل يوم عرفة ليس خاصاً بالحجاج فقط ، وإن كان الاجتماع للذكر والدعاء في المساجد يوم عرفة ، لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولذلك كان الإمام أحمد لا يفعله ، وكان يرخص فيه ولا ينهى عنه لوروده عن بعض الصحابة ، كابن عباس وعمرو بن حريث رضي الله عنهم .

فعلى كل من يطمع في العتق من النار، ومغفرة ذنوبه في هذا اليوم العظيم أن يحافظ على الأسباب التي يرجى بها العتق والمغفرة، وأول هذه الأسباب:

حفظ الجوارح عن المحرمات فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان فلان رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة، فجعل الفتى يلاحظ النساء وينظر إليهن، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجهه بيده من خلفه مرارا، وجعل الفتى يلاحظ إليهن، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:



(ابن أخي إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غُفِرَ له) رواه أحمد ،
وصححه الشيخ أحمد شاكر.

ومنها الصيام، قال – صلى الله عليه وسلم – : (صيام يوم عرفة أحتسب على
الله أن يكفر السنة التي قبله، والسنة التي بعده) رواه مسلم .

وصيام يوم عرفة إنما يشرع لغير الحاج، أما الحاج فلا يشرع له ذلك اقتداءً
بالنبي صلى الله عليه وسلم، فقد شرب صلى الله عليه وسلم بعرفة والناس
ينظرون إليه، وما ذلك إلا ليتقوى الحاج على الذكر والدعاء عشية عرفة.